المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشاكل تمويلها في الجزائر

أ.سحنون سمير
جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس
أ.د بونوة شعيب
جامعة تلمسان.

مقدمة :

يعتبر قطاع المشروعات الصغيرة و المتوسطة (م.ص.م) قطاعا مميزا ، لمـا لـه من أهمية في معظم اقتصاديات العالم سواء على مستوى الدخل القومي أو في استحداث مناصب عمل أو في كثر ـا، بحيث وصل عددها على سبيل المثال لحوالـي 22 مليون مؤسسة في الو.م.أ و أكثر من 18 مليون في اتحاد الأوروبي حسب إحصاءات 2001.

كما تساهم م.ص.م بنسب لا يستهان ا في ابتكار سلع وخدمات حديثة تستجيب للتطورات مستمرة الذي يفرضها النظام الاقتصادي الحديث.و لذلك تعد قطاعا محوريا في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و في مواجهة تحديات العولمة. وقد أبدت عدة دول اهتماما رسميا في بنـاء سياسات و منظومة مؤسسية تتناسب خصوصيتها. و بالفعل عرفت الدولة المصنعة منذ ثلاثة عقود قـفزة نوعية في مجال تطوير المشروعات الصغيرة و المبادرة الفردية، من خلال جهود معتبرة و سياسات رائدة تتعلق بمسألة تطويرها و رفع قدر ا التنافسية.

غير أن اهتمام الدولة النامية و العربية لهذا القطاع الحيوي لم يكن وليد الصدفة و إنما جاء لإعادة بناء منظومة اقتصادية تتمشى مع اقتصاد السوق و تستجيب للتغيرات الجذرية في تعاملات الاقتصادية. و لهذا الغرض تسعى الدول العربية لبناء منظومة مؤسسية تتوافق مع الاقتصاد الحر و في ذات الوقت تعمل على تخفيف الآثار السلبية المترتبة على هذا الانفتاح.

و رغم ا هودات المبذولة إلى حد الساعة تبقى سياسات تأهيل و تطوير المؤسسات الاقتصادية و بأخص المشروعات الصغيرة عرضتا لمشاكل و عقبات جادة يأتي في مقدمتها التمويل المؤسسي. إن معظم المشروعات لا تجد سبيل إلى البنوك التجارية سواء في مرحلة الانطلاق أو تجديد كما أن الشروط البنوك لا تتماشى و قدرا ـا. و في هذه الورقة سنحاول دراسة جوانب تتعلق بمعوقات التمويل م.ص.م في الجزائر و أبعادها ، بطرح السؤال التالـي:

ما حقيقية معوقات تمويل التي تتعرض لها المشروعات الصغيرة و المتوسطة الوطنية و ما هي حلول الممكنة لهذه المشكلة؟

و لإجابة على هذا سؤال سنقوم بعرض مختلف الجوانب نراها أساسية من خلال المحاور التالية:

المحور الأول: مفهوم المشروعات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية

المحور الثاني : عقبات تمويل م.ص.م الوطنية

المحور الثالث: أساليب تطوير المنظومة المالية و البنكية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة.

المحور الأول: *مفهوم المشروعات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية.*

1 ـ مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

رغم كثرة الحديث عن المشروعات الصغيرة و المتوسطة في أرجاء المعمورة و استخدام هذا المصطلح استخداما واسعا في التشريعات القانونية سواء في الدول و المنظمات العالمية، ليس هناك تعريف دقيق متفق عليه ، إذ أن مفهوم م.ص.م يضم فئات عريضة من المؤسسات الاقتصادية ليست متجانسة الأحجام و الفروع و التقنيات [1]، كما أن المشروعات تختلف باختلاف الدول و مقوما ا الصناعية حيث تتصف في بلدان المصنعة بالديناميكية و التجديد على عكس نظير ا في الدول النامية.

وبمعنى آخر إن كثرة التعارف المستخدمة جعل مفهوم م.ص.م غامض و يثير الكثير من الجدل في الأوساط الدولية, فبعض الدول تعتمد على عدد العمال و بعض آخر يقتصر على رقم الأعمال. ودليل على ذلك أنه أحصت بـعض الدارسات أكثر من 50 تعريف في 75 دولة. و من جهة أخرى ترى لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أنـه لا يوجد تعريف دولي شامل متفق عليه، كما يستحيل في كثير من الدول النامية إيجاد تعريف لكثرة المنشآت التي تعمل في القطاع الغير رسمي.

ومما لا شك فيه أن هذا اختلاف يجعل من الصعوبة القيام بمقارنات دولية حتى و لو وجدت الإحصاءات[2] . و على عموم يتضمن التعريف اتجاهين أساسيين، و نجد في الاتجاه الأول مختلف المعايير الكمية , أما الصنف الثاني يهتم بالخصوصيات القائمة بين المشاريع سواء من حيث طبيعة النشاط أو الفروق الوظيفية بينها.

1 ـ 1 ـ معايير الكمية:

تعتبر المعايير الكمية أكثر المعايير استعمالا في التفرقة بين المشروعات الكبرى و م.ص.م, و نجد من أساسيات التعريف الكمي العمالة و رأس المال، بإضافة للمعايير الكمية أخرى كمعامل رأس المال, أو النواتج السنوية. غير أن المعايير الكمية لا تعد سليمة أو كافية للتفرقة بين مختلف المنشآت رغم انتشار استعمالـها في التعريف كما أ ا صعبة التطبيق لاختلاف فروع النشاط.

1 ـ 2 ـ معايير النوعية:

تأخذ معايير النوعية العديد من الفرو قات الخاصة, سواء تعلق الأمر بالمؤسسة نفسها كالمعيار القانوني, أو معيار فرع النشاط, أو التقنية المستخدمة , و يتعدى المعيار النوعي إلى حدود أخرى أكثر تعقيدا , كأن تصنف المؤسسات حسب طبيعة العمل فيها (بمعنى العامل البشري المتعلقة ا) , الهيكل التنظيمي, و حجم السوق, أو طرق مشاركة صاحب المشروع في الإدارة, و بالتالي لكل هذه المعايير ميزة نوعية يختص ا كل مشروع عن الآخر.

ويرى في هذا الصدد M. MARCHESNAY أن تصنيف المشروعات الصناعية الصغيرة باستخدام المعايير نوعية عملية معقدة و حددها الباحث في أربعة مجموعات أساسية وهي كالتالي:[3]

1. طبيعة الملكية.
2. اختلاف الاستراتيجيات وطرق إدارة.
3. البحث و التطوير.
4. حجم الأسواق.

و بطلب من السلطات البريطانية الحاكمة قام البروفيسور J.E. Bolton (1971) ببحث يخص م.ص.م و قدم في اية بحثه تقريرا يضم خصائص و عناصر نوعية يراها أساسية وهي كالتالـي :

- المؤسسات مسيرة بواسطة مالكها بطريقة شخصية.
- قصور حجم النشاط و الذي لا يتعدى الأسواق المحلية.
- الاستقلالية.

و نظرا لأهمية كل المحددات تضم معظم تعاريف عدة معايير , ومن بين التعاريف الرائدة نجد تعريف هيئة الأعمال الصغير التابعة للحكومة الو.م.إ « Small business » والتي تعتمد على عدد العمال و الاستقلالية. و تعريف الاتحاد الأوروبي الذي يحدد المفهوم باستخدام ثلاثية المعايير المتمثلة في عدد العمالة الموظفة ورقم الأعمال و الاستقلالية.

وقد أخذت الجزائر بالمعايير الأوربية رسميا في تحديد مفهوم (منذ قانون التوجيهي مؤرخ في 2001)، ويتضمن تعريف الجزائر العناصر التالـية:

الجدول: معايير التعريف م.ص.م في الجزائر

المعـــايير / المؤسسة	العمالة الموظفة (عامل)	رقم الأعمال السنوي (مليون دينار)	الحصيلة السنوية (مليون دينار)
المؤسسة المصغرة	1 إلى 9	20	10
المؤسسة الصغيرة	10 إلى 49	200	100
المؤسسة المتوسطة	50 إلى 250	200 إلى 2000	100 إلى 500

المصدر: القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر2001، ص 8

ـ كما يجب أن تكون المشروعات مستقلة بنسب لا تتعدى 25% .

2 ـ أهمية المشروعات الصغيرة و المتوسطة:

ظهر في العقود الأخيرة اتجاها عالميا يرى أن قطاع م.ص.م هو حجر الزاوية في تحقيق التنمية الاقتصادية في ظل التطورات التي يشدها المحيط الاقتصادي، و السياسي و الاجتماعي ، كما تغيرت الكثير من المفاهيم و أسس السابقة لمتطلبات تحقيق القدرة التنافسية في ظل الانفتاح. وزيادة على ذلك تحسنت نظرة الحكومات لهذا القطاع ولا سيما في الدول النامية و المتحولة من خلال دورها الحيوي التي لعبته في بلدان حديثة التصنيع و مزاياها في التصدي للمشاكل الاجتماعية كالبطالة و الفقر من جهة و من جهة أخرى في تحقيق التكامل الصناعي. مما جعلها محصلة الإيجابيات في ظل الانفتاح و تداعيـات العولمة.

ونجز أهمية المشروعات الصغيرة و المتوسطة في النقاط التاليــة :

ـ توفر م.ص.م فرص أكبر بمقارنة مع المشروعات الكبرى من حيث استحداث مناصب شغل كما أن معظم العمالة في الدول الصناعية توفرها المنشآت المصغرة (أقل من 10 مستخدمين), زيادة على ذلك تستقطب المشروعات الصغيرة العمال الذي لا يلبون احتياجات المؤسسات الكبرى (نتيجة ضعف مؤهلا م العلمية و الميدانية) و توفر فرص كبيرة لفئات لم يسبق لهـا العمل في القطاع الرسمي.

ـ تتميز المشروعات الصغيرة بكفاءة في الأسواق مستمرة التقلب, وهي قادرة على تغيير أو تعديل النشاط " flexibilité " بما يناسب تقلبات الأسواق.

ـ تساهم المشروعات الصغيرة في إمداد مختلف الفروع والقطاعات الإنتاجية, و تقوي روابط هيكل الصناعي من خلال عقود تعاقد في الباطن، و ساهم هذا أخير في تحسين منتجات المؤسسات الصناعية ، و بالـتـالي يعزز القدرات التنافسية لـها.

و في إطار ما سبق نجد أن المشروعات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة ذو أهمية في معالجة اختلال ميزان المدفوعات سواء كان بتصنيع سلعا بدلا من استيرادها أو تصدير سلعا إنتاجية وسيطة أو ائية للخارج. ومثال المشروعات الصغيرة الفرنسية يجسد ذلك

و يبين المركز الفرنسي للإحصاء INSEE أن إسهام الصناعات الصغيرة (5 عمال على أكثر) في صادرات لسنة 2000 وصل إلى حدود 20% من مجموع الصادرات الصناعية[4].

و من جانب آخر تعتبر م.ص.م قادرة على الانتشار الجغرافي في المناطق الصناعية و الريفية و ا معات العمرانية الجديدة على حد سواء, و بالتالي تخفيف الضغط على بعض الأماكن المأهولة والمدن الكبيرة.

و رغم مزايا المنشآت الصغيرة و المتوسطة و إسهاما ا البارزة في التنمية إلا أ ا تواجه مشكلات عديدة تأثر سلبا على أدائها الاقتصادي و لا سيما في الدول النامية , و يبقى مشكل حصول على التمويل من اخطر المعوقات خصوصا إذا تعلق الأمر بالإقراض من البنوك التجارية.

مما لا شك فيه أن بقاء الحواجز و العراقيل التمويل في طريق إنشاء و تطور المشروعات الصغيرة والمتوسطة له انعكاسات سلبية على النشاط الاقتصادي و التي يجب تخطيها لضمان نجاح سياسات التأهيل واندماج في الاقتصاد العالمي. و تعد الجزائر من أكثر البلدان العربية تعرضا للمعوقات الاستثمار ولا سيما الثلاثية:[5]

التمويل ، العقار , و البيروقراطية.

المحور الثاني: عقبات تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر:

1 ـ مكانة المشروعات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري:

إن السياسات والاستراتيجيات التي تبنتها الجزائر بعد الاستقلال خلال فترة نمط الاشتراكي كان سببـا في عدم تطور المشروعات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في العقود الأخيرة, حيث أ ا لم تأخذ مكانة هامة كقطاع حيوي في مختلف المخططات التنموية .و انتهجت الجزائر استراتيجية صناعية تقوم على الصناعات الثقيلة و الصناعات المصنعة لتحقيق التنمية الاقتصادية متسارعة.

و بعد بروز أزمة المديونية الخارجية من جهة و فشل السياسة الصناعية من جهة أخرى تعرضت الجزائر إلى مشاكل اقتصادية, أوقعتها في اضطرابات مختلفة, و اقتضى الأمر إمضاء عقود مع صندوق النقد الدولي في بداية التسعينات و تنفيذ برامج لإعادة هيكلة الاقتصاد، أو بعبارة أخرى تبني قوانين السوق.

و في بداية تسعينات عرفت الجزائر تحولات عميقة لانتقال من قوانين تخطيط المركزي إلى قوانين السوق إذ تغيرت عدة بنود قانونية يأتي في مقدمتها قانون النقد و القرض 10/90, الذي يتضمن أطر هامة في تـوجيه القطاع المصرفي للاستثمار الخاص الوطني والأجنبي، دون تمييز ودون وضع أي قيود. ثم تواصلت إصلاحات بصدور قانون الاستثمار مؤرخ في 1993. و في إطار هذا المسعى تم تحرير الاستثمارات من كل القيود السابقة وإفساح طريق للخواص للاستثمار في جميع ا الات سواء كانوا محليين أو أجانب, و أخذ مناخ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتطور بشكل ملحوظ رغم الانعكاسات السلبية للبرامج التعديل الهيكلي (انخفاض قيمة الدينار، و تحرير التجارة الخارجية...).

كما عرفت الجزائر مؤخرا القانون التوجيهي (2001) جاء ليعزز محيط التشريعي الاستثمار و يقوم على تحسين الإطار القانوني و التنظيمي الذي تنشط فيه المشروعات الصغيرة و المتوسطة الوطنية و يضع كل البرامج و الآليات التي دف لتطوير و تعزيز قدر ا التنافسية.

و تؤكد مكانة م.ص.م أنـه لا يزال عدد المشاريع القطاع متواضع, وتشير إحصاءات الوزارة مكلفة بـ م.ص.م والصناعات التقليدية لسنة 2004 أنه تم رصد حوالي 225449 م.ص.م في التراب الوطني و الذي يسـ ـاهم بمعدل 2434,8 مليار دج في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات, و يوظف أكثر من 664584 عاملا و يتمركز معظمها في المدن الكبرى للوطن[6].

2 ـ إشكالية تمويل المصرفي:

بالرغم من أهمية البنوك التجارية في الجزائر للمشاريع الاقتصادية بمختلف أحجامها, إلا أن معظم المشاريع الخواص سواء في التأسيس أو الاستغلال تجد صعوبة كبيرة لدخول للأسواق الائتمان و قدرة غير متكافئة مع المشروعات الكبرى العمومية جعل الكثير منها يعتمد أساسا على موارد الذاتية و هبات العائلة و قروض الأصدقاء، أو مصادر أخرى غير رسمية.

و في هذا السياق نجد الكثير من الأبحاث ميدانية تؤكد ذلك سواء على مستوى البلدان المغرب العربي و على مستوى الجزائر التي أقيمت سنة 2001, و التي تناولت من خلال عينة من المؤسسات أهم مصادر المستخدمة في الوحدات الصغيرة و المصغرة [7]. و تبين وفق النتائج النسب المعتبرة للتمويل الذاتي و المصادر غير الرسمية المستخدمة، إذ أن المشاريع الفردية و الصغيرة تقتصر عموما على : التمويـل العائلـي و الأصدقاء ,و تمويل الموردون و الزبائن, و السوق غير الرسمي.

و نظرا لخطورة أزمة تمويل سعت الوزارة المكلفة و الحكومات المتعاقبة للمضي قدما في إبرام بروتوكول مع البنوك من أجل منح الأولوية لتمويل هذا القطاع الحيوي, إلا أن مبادئ وشروط حصول المؤسسات المصغرة والصغيرة و حتى المتوسطة على قروض من البنوك التجارية مازال محدودة, و أحسن دليل على ذلك هي أرقام سنتين 2001 و 2002 التي بلغت فيها القروض الممنوحة 838 مليار دج للقطاع الأعمال ، غير أن أكثر من 70 % من هذه القروض استفادة منها المؤسسات العمومية. ويعود ذلك للأسباب نجزها في عناصر التـالية:

2ـ1ـ معوقات تتعلق بالتكاليف و الضمانات:

ما بين أخطر المشاكل التي تواجه أصحاب المشروعات الجديدة وتحد من الرغبة في الاستثمار، نجد مشكلة تكاليف التمويل المصرفي المتمثلة في الفوائد المسبقة و تكاليف أخرى سواء كانت رسمية أو غير رسمية. كما أن قرارات البنك للتمويل مرتبطة أساسا بالضمانات قبل أي اعتبار أخر.

إن انخفاض أسعار الفائدة منذ اية 1998 وتفعيل هيئات تتولى ترقية السياسات الحكومية و مكاتب التوجيه و الإرشاد (ANSEJ. ANDI, قرض المصغر....) تبقى التكاليف عائق للكثير من راغبين في الاستثمار. و ما يزال سعر الفائدة يحرج الكثير من متعاملين سواء من حيث التكلفة أو من حيث المبدأ.

نفهم من هذا أن فئة عريضة من ا تمع ترى أن التقنيات البنكية المعمول ا في البنوك التجارية نوع من المعاملات الربويـة و بالتالي فمهما كان سعر الفائدة فلا تتعامل مع البنك بحجة عقائدية مرفوضة شرعـا، وهذه الوضعية تدفع الكثير منهم للعزوف عن التمويل المؤسسي واقتصار على نشاطات في إطار الاقتصاد غير الرسمي.

2ـ2ـ كثرة الإجراءات و غياب صيغ التمويل البديلة:

إن البنوك التجارية العمومية هي الممول الوحيد و الرسمي في الجزائر، وكما هو معروف أ ا تضع إجراءات تبدو ضرورية في وجهة نظرهـا لضمان استرجاع القروض، غير أن المشاريع تعجز من توفيرها. أمـا أساليب منح القروض للمشروعات بإخلاف أحجامها و طبيعتها القانونية محدود و يقتصر على ما يلـي[8]:

- ✓ السحب على المكشوف من أجل تمويل الاستغلال.
- ✓ استخدام قروض الاستثمار للمدة لا تتجاوز 5سنوات.

زيادة على ذلك لم تتأقلم البنوك التجارية مع متطلبات المتعاملين و حتى في أبسط العمليات الجارية (كتحويل ومسك الحسابات، تحرير الأموال المودعة) أو تحويل صك بنكي من وكالة إلى أخرى, أضف إلى ذلك تفشي البيروقراطية في المنظومة المصرفية الجزائرية و كثرة الإجراءات المطلوبة و الوثائق اللازمة.

بالنسبة للمدة رد فإ ـا تأخذ مدة زمنية الطويلة و تفوق على أقل تقدير 6 أشهر و عليه يرى القائمين وملاك المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأن البنوك مصدرا للصعوبات لتعدد مشاكل التمويل و التي يمكن حصرها في النقاط التاليـة :

ـ غياب لذا البنوك التجارية طرق حديثة في تقييم و تقدير مخاطر القروض للمختلف المشروعات.

ـ غياب بنوك متخصصة تم بتمويل م.ص.م.

ـ ارتفاع زمن للحصول على رد من البنوك بعد إيداع الملفات القروض طالمـا أن قرار اني لتمويل يتم على مستوى الوكالات الرئيسية في العاصمة. ويترتب على هذا تأخير معوقات أخرى من بينها تغير أسعار التجهيزات و أسعار الصرف.

2ـ3ـ مشاكل المتعلقة بالشروط و مبادئ التمويل:

ترى البنوك أن تمويل م.ص.م شديد الخطورة ولا سيما أن معدلات فشل المشروعات الصغيرة كبير و يستوجب على البنك قيام بدراسات و تـأكد على صحة المعلومات المقدمة, و تـأخذ عوامل موضوعية تتعلق بجدوى المشروع و المردودية المحتملة و عوامل أخرى تأخذ بعين اعتبار كفاءة صاحب المشروع و أخطار تقلبات الأسواق على المنشاة... إلخ

وفي حالة المشروعات القائمة تم البنوك بمركز المالي للمنشأة و نواتج السنوات السابقة (3سنوات)، لكن كثير من طالبي التمويل لا يصرح برقم الأعمال خوفا من الضرائب، وهذا ما يؤدي لعدم صحة المعلومات سابقة حول الأرباح و التي تعتمد عليها البنوك في تحليل المالي للمشروع. و بالتالي مصدر لعدم تناظر المعلومات Asymétrie informationnel بين طرفي التعامل.

وتجدر الإشارة أن البنك العالمي (2002) قد تطرق في تقرير لـه أن الأنظمة المصرفية في بلدان الشرق الأوسط و شمال إفريقيا تضع شروط و مبادئ تعرض م.ص.م للمشاكل مالية . وأكد التقرير أيضا أن التمويل المؤسسي محدود و تستفيد منه المؤسسات الكبرى بالدرجة الأولى, أما المشاريع الصغيرة و الحرفية تبقى بعيدة عن متطلبات التعامل الرسمي.

كما يعاني أغلب الشباب الحامل للمشاريع صعوبة في توفير شروط البنك يأتي في مقدمتها المبدأ الأساسي ألا و هو حجم الأموال الخاصة الذي يجب أن يساوي أو يفوق 10% أو 50% حسب الحالات.

المحور الثالث: أساليب تطوير المنظومة المالية و البنكية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة.

1ـ تطوير آليات التمويل في البنوك التجارية:

شهدت الخدمات المصرفية في البلدان المصنعة تطورا كبيرا تجاه تعاملها مع م.ص.م بفضل طرق ابتكاريه التي تمت منذ فترة والتي تؤخذ بعين اعتبار احتياجات التمويل المشروعات الصغيرة و إمكانيا ا المحدودة.

و في هذا الإطار تحسنت الشروط معمول ا وفق العرف المصرفي التقليدي، و تولت تقديم الخدمات و الاستشارات التقنية ولاسيما في تركيب المالي لملفات القروض.

ويبدو أن محيط التنافسي بين البنوك و مؤسسات التمويل ساهم هو أيضا في رفع حصص المشروعات الصغيرة و المتوسطة في التمويل ،و برغم من ذلك نرى أن تحسن قبول البنوك كان ناتج عن بروز ميكانزمات جعلت التمويل ميسر و يتطلب شروط أقل تعقيدا.

1 ـ 1ـ تطوير أنظمة دراسة الملفات:

تعتمد أكثر ابتكارات البنوك في الدول المصنعة على تجاوز مشاكل عدم تناظر المعلومات. و قد تم توفر طرق تعتمد على تحسن دراسة و تصنيف الزبائن ، و نجد أهم تقنية التي أثبت نجاعتها هو نظام القرض الإحصائيcrédit scoring الذي يسمح بالتنبؤ باحتمال عدم تسديد الزبون للديون. كما يخفف من تكاليف إدارة القروض[9]

1ـ 2ـ ضمان القروض لتسهيل عملية التمويل:

يعد برامج ضمان الاقتراض أهم آليات الحكومية و غير حكومية لترقية التعاملات المصرفية بين المشاريع التي تفتقد للضمانات (م.ص.م) و مؤسسات التمويل (البنوك) من خلال توفير حجم معين من الثقة لأطراف التعامل, أو بعبارة أخرى، طرفـا ثالـثا يمثل حلقة وصل بين البنوك و أصحاب المشاريع في غياب شرط الضمان.

و يكفل الصندوق الاستثمارات المادية للمشروعات, و القروض متوسطة و طويلة الأجلcrédit moyen et long terme اللازمة لذلك، و هو يتحمل الأقساط المتعثرة سدادها من القرض تدفع فورا للبنك وفق النسب المحددة في العقد، أما في حالة الإفلاس يقوم الصندوق بتعويض النسب التي تم ضما ا من القرض (و تختلف حسب العقود و الدول) ،و الباقي يتحمله صاحب المشروع.

ونجد أيضا هيئات ضمان في بلدان مصنعة تم بقروض قصيرة الأجل للنشاطات التجارية كما هو الحال في فرنسا، وعلى سبيل مثال تأمن (SOFARI) العمليات الاستغلالية للمشروعات بنسب تصل لحدود 50% أمام الجهات الممولة[10].

و عرفت طريقة تقاسم المخاطر نجاحا في دول العالم و بدرجات متفاوتة، ونجد اليابان من الأمثلة الناجحة في هذا المضمار بفضل نظام ضمان القروض الخاص بالمنشآت الصغيرة والمتوسطة و هي هيئة تدعى Credit Guarantee Corporation وتملك 52 فرعاً منتشرة في أنحاء متفرقة في مدن اليابان[11] .

أما في يخص الاتحاد الأوروبي إن مثل هذه الهيئات و الصناديق حققت نجاحا كبيرا في مجال النهوض بالصناعات الصغيرة و المتوسطة وقضاء على أغلب صعوبات التمويل,ففي إيطاليا مثلا يوجد أكثر من 500 هيئة ضمان أنشئت بفضل تدخل كل معنيين سواء كانوا جمعيات مهنية و أرباب العمل أو غرف تجارية و حكومة. و يتم منح الضمان بنسب متفاوتـة، كما تعمل على دعم أعضاءها في التفاوض مع البنوك للحصول على شروط مناسبة.

2 ـ بدائل تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة:

هنالك تشكيلة واسعة ومتنوعة لمصادر التمويل المؤسسي, تستجيب لمختلف مستويات نمو المشاريع سواء أكانت قروض مصغرة أو دعم مادي حكومي وكل أنماط تمويل المتطورة بمـا فيها السوق الإصدار و الدخول في البورصة.

و يلعب تخصص البنوك و المؤسسات المالية دورا مهما في تجاوز عقبات المعروفة للقرض التقليدي وتم توفير بدائل ميسرة من أجل تمويل استثمارات م.ص.م و نجد أهمـها:

2ـ 1 ـ القرض الايجاري : Leasing

و يعني القرض الايجاري البيعي Leasing نمط من التمويل حديثة النشأة يتم فيه تسليم عقار أو معدات لفترة زمنية محددة بمقابل أقساط المتفق عليها في بداية الصفقة. و يتعلق عموما بالتجهيزات و العقارات بداية نشاط. و يعرف هذا نمط في التمويل بالمرونة و سهولة إذا ما قار ـا مع تمويل الاستثماري التقليدي.

2ـ 2 ـ مؤسسات رأس المال المخاطر: société de capital risque:

لا دف مؤسسات التمويل رأس مال الخطر(ا ازف) لتوفير التمويل للمنشآت فحسب و إنما تعد نوع من مشاركة ا مخاطرة عالـية. و يعرف تمويل رأسمال الخطر "بأنه التغير الهيكلي في الإدارة المالية للمؤسسة الفردية أو العائلية من خلال عميل له صفة شريك في المؤسسة يمول و يوجه قرارات الاستراتيجية للمشروع ,و يهدف في المقابل إلى تحقيق مردودية على المدى الطويل"[12].

2ـ 3ـ السوق المالي (البورصة):

يمكن للسوق المالي أن يكون ملجأ للمشروعات المتوسطة و الصغيرة إذ كان هناك قبول مساهمين فتح رأسمال من جهة و تلائم آليات و شروط البورصة، و في هذا الصدد عرف سوق المالي دورا مكملا في تمويل مختلف الأحجام المشاريع في الدول المصنعة.

3 ـ أهمية صيغ التمويل في الاقتصاد الإسلامي:

يعد نظام التمويل في الاقتصاد الإسلامي نظاما مستقرا ومرن يهدف إلى ترسيخ مبدأ التعاون و الحرية, حيث تحكمه قيم و قواعد تعود بالمنفعة على طرفي التبادل و بالتالي لا يربح طرف على حساب الآخر.

ويرتكز الكثير من العلماء أن المبدأ في التمويل الإسلامي هو أن الفائدة المدفوعة أو المقدمة من البنوك التجارية تعتبر نوع من التعاملات الربويـة و هي محرمـة شرعـا.

وفي هذا إطار نجد عدة أنماط تمويل في المصارف الإسلامية تأخذ بعين اعتبار أسس التعامل في الإسلام من جهة و رغبات العملاء من جهة أخرى، حيث وفرت المصارف الإسلامية إلى جانب الإجارة أو المشاركة المنتهية بالتمليك صيغ أخرى نجزها فيما يلـي[13]:

3ـ 1ـ المرابحة:

هي عملية تبادل يقوم بمقتضاها المصرف بشراء سلعة ثم يبيعها امش ربح متفق عليه, وهي عملية لا تستخدم إلا في حالة حاجة العميل لذلك , و لا يحصل المستفيد في هذه الحالة على أموال لأغراض أخرى و بالتالي يتم تمويل عميل من خدمة حقيقية ينتج عنها ربح و مخاطرة.

3 ـ 2 ـ المضاربة:

تعرف المضاربة أ ا عقد يقوم ا صاحب المال (المصرف) والمستثمر (المضارب) باستخدامه في عملية الاستثمار بطريقة متفق عليها مسبقا , و يتناسب هذا النمط في التمويل المشاريع التي تمتاز بالمخاطر و المردودية المرتفعة. و يتم توزيع حصص الأرباح أو الخسارة على أساس تناسبي و منها يتحمل البنك الخسارة في حالات فشل المشروع.

3 ـ 3 ـ المشاركة:

تعد المشاركة أهم أصناف التمويل في الاقتصاد الإسلامي مبني على تقاسم الأرباح أو الخسارة وفق رأسمال مساهمة أو بعبارة أخرى هي شراكة حقيقية بين البنك و العميل، يحصل كلاهما على عوائد مبنية على أساس المردودية بعيدة كل البعد عن أسعار الفائدة والضمانات كما هو الحال في البنوك التجارية.

4 ـ الدعم الحكومي لتمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة:

تختلف استراتيجيات الحكومات لمساعدة المنشآت الصغيرة والمتوسطة و أهم في ذلك أن كل الحكومات دول العالم تسعى بمختلف الطرق و السياسات لتوفير الحاجات الأساسية لم.ص.م حسب مقوما ـ ا, ويتضن مهام السلطات العامة في توفير أطر المؤسسية التي تعمل في ظله هذه المنشآت.

غير أن تغيير الأطر التنظيمية والقانونية التى تحكم المنافسة ، والاستثمار ، والمعاملات التجارية ، والعمالة ، والضرائب ، وحقوق الملكية ، و البنى التحتية ليست كافية لتعزيز القدرة التنافسية و إنما يتطلب الأمر مجموعة من آليات خاصة سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة التي تأخذ بعين إعتبار خصوصيتها. و يأتي في سياق ذلك الدعم المالي المباشر و تحسين ظروف حصوا ـ ها على التمويل من هيئات الخاصة أو من البنوك .

تتضم سياسات الدعم و تمويل م.ص.م حزمة متنوعة نجزها في مايلـ ـي:

- برنامج لضمان القروض بالتعاون مع مختلف البنوك.
- تخفيف أعباء التمويل و تحمل الكلي او الجزئي للفائدة حسب الأولويات
- إعفاءات جبائية وضريبية مختلف تتحدد وفق النسب و الفروع.
- مشاركة م.ص.م في الصفقات الحكومية .
- برامج خاصة لتدريب و مشورة التقنية .
- مساعدات تقنية للمشاريع التي تحتاج إلى دراسة السوق.
- حضانات الأعمال كآلية متطورة للمساعدة المؤسسات الناشئة بعيدا على ضغوط المحيط في مرحلة الانطلاق.

خاتمة :

تحتاج غالبية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى مقومات مؤسسية هامة و فعالة تستجيب لتطلعا ا و خصوصيا ا حتى تتمكن من البقاء و المنافسة في الأسواق المحلية و الدولية. إلا أننا نلاحظ اليوم في اقتصاد الجزائر هو وجود أموال عاطلة وطاقات غير موظفة في الجهاز المصرفي لكثرة المعوقات موضوعية تتعلق إمـ ـا بالمبادئ و شروط و الضمانات أو تلك مشاكل التي تتعلق بغياب بدائل التمويل المؤسسي.

و رغم الجهـ ـود التي تمت على مستوى الجوانب التنظيمية و التقنية لا يزال مشوار طويل يتطلب إستراتيجية بناء مقومات مؤسسية متعددة الأشكال سواء من المؤسسات الحكومية أو الغير حكومية التي هي مطالبة أن تعمل باستمرار و بكل أشكال لتجاوز كل عراقيل بصفة عامة و حصول على التمويل بصفة خاصة بما يراعى الإمكانيات المحدودة لم.ص.م و لا سيما أن الجزائر مقبلة على استحقاقات مع اتحاد الأوروبي و منظمة التجارة الدولية.

و في ضوء ما تقدم من آليات تطوير المنظومة البنكية و المالية كسبيل لتسهيل تمويل م.ص.م نرى أن للدولة دور محوريا في تأهيل محيط المادي و القانوني بما يغذى إستراتيجية التأهيل على مستوى الكلي من خلال إعادة تأهيل المنظومة المصرفية و توفير بدائل تمويل و يمكن في هذا ا ال استفادة من التجارب الدولية.

ومما لا شك فيه أن قطاع م.ص.م بحاجة ماسة لمعالجة صعوبات تمويل تتطلب عدة الإجراءات نراها أساسية و هي كالتـ ـالي :

- يجب على الدولة أولا, بناء سياسات واضحة المعالم, وتوفر منظومة قانونية كاملة دف ترسيخ الضمان و الوفاء بالعهود المبرمة ما بين المتعاملين.
- تفعيل دور صندوق ضمان المخاطر باعتباره أهم مصادر الدعم الحكومي مما يشجع البنوك أكثر في تقديم قروض دون طلب ضمانات.
- تشجيع بروز المنظمات غير الحكومية للمساهمة في ترقية القطاع إلى جانب الهيئات الحكومية رسمية .
- إسراع في تأهيل المنظومة المصرفية و الاستفادة من التجارب الدولية فيما يخص تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

- تطوير الإجراءات المصرفية و آليات منح القروض، وبفترات السداد مناسبة.
- قضاء على بيروقراطية نظام المصرفي باتباع سياسة لا مركزية (تعنى على مستوى الوكالة) خاصة أن السرعة و الفعالية أصبحت ضرورية في اقتصاد السوق وهذا يتم بتحسين المستوى التكويني لإطارات البنوك في ميدان التعامل المصرفي.
- وتخفيض تكاليف التمويل ومدة السداد لفائدة للصناعيين، وهذا سيساعد على تخفيض تكاليف الإنتاج للمؤسسات ذات مردودية منخفضة.
- العمل على إنشاء المؤسسة مختصة بدعم و تأهيل أصحاب المشاريع الصغيرة في عملية التسويق و إدارة العمل و التمويــل. و يجب التكفل ـذا النقص خاصة منها تدريب المنظمين و الاستفادة من فرص التعاون الدولـي في هذا ا ال.
- ضرورة وجود منظمات غير حكومية محلية للمنظمين الجدد تسمح أو توفر مدخلا آخر خارج نطاق الدولة و البنوك العمومية لما لها من أهمية في توفير التمويل للمؤسسات المصغرة و أصحاب المبادرة.
- تفعيل نظام المشاركة وكل صيغة أساسية في الاقتصاد الإسلامـي و بدون قيود زائدة.
- تشجيع إقامة مؤسسات رأس المال الخطر لتوفير تمويل لازم للمشاريع التي بحاجة لقروض طويلة الأجل وبكميات كافية , و لكن وجودها يتطلب سوقا ماليـا فعالا.
- إنشاء سوق حقيقي لرؤوس الأموال ,لأن وجوده يساهم في فتح بدائل تمويل للمؤسسات المتوسطة الحجم.

المراجع و الإحالات:

---

[1] زايري بلقاسم: تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة. الملتقى الدولي حول التسيير الجيد للمؤسسات و الصناعات الصغيرة و المتوسطة .الجزائر 2003.ص03

[2] Olivier Torres, Les PME, Dominos, 1999,P 53.

[3] Robert wtterwulghe .La PME une entreprise humaine Boeck université. .p16

[4] Jean LACHMANN : financer l'innovation des PME ed Economica 1996 p03

[5] Cnes : pour une politique de développement de la pme .CNES 2001. p18

[6] إحصائيات خاصة بالم.ص.م من وزارة الم.ص.م و الصناعات التقليدية www.pmeart.dz

[7] Y.Hamed : le financement des micro entreprise. gratice paris 12 . 2001.p05

[8] Cnes : op,cit 36,38

[9] هما ل علي : بعض الأساليب الأبتكارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ملتقى دولي 22،23 ماي سطيف3 200

[10] Jean LACHMANN :op,cit p 32

[11] ملخص تنفدي: السياسات المبدئية للمشاريع الصغيرة و المتوسطة في مصر, وزارة الصناعة التجارة 1998

[12] Azoulay ; hervé, kriegei : de l'entreprise traditionnelle a la Start–up édition d'organisation 2001p38

[13] حسن محمد إسماعيل : التخريج الشرعي للصيغ التمويل الإسلامية: معهد الإسلامي للبحوث و التدريب 1995 ص05